ملخص نحو فقه جديد



جمال البنا

www.kotobarabia.com

جمال البنا

تعريف بكتاب

نحو فقه جديد

وتلخيص واف لكل جزء من أجزائه الثلاثة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد   والصلاة والسلام على رسول ا

تعريف

بكتاب فقه جديد

هذا التعريف هو تلخيص واف لما جاء فى الأجـزاء الثلاثة من كتاب "نحو فقه جديد" الذى ألفه الأستاذ جمال البنا خلال المدة من ٩٥ حتى ١٩٩٩ فى قرابة ٧٠٠ صفحة ..

ويتوقف الحكم على أى عمل يقدم للناس على أهمية هذا العمل. وضرورة القيام به وصحة المعالجة التى عولج بها .

فإذا طبقنا هذه المعايير على هذا الكتاب لما صـعب علينا التسليم بأهمية كبرى له، لأن الفقه الإسـلامى يغطـى مجالات الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. فضلاً عن

الأساس الإيمانى له، ولا يجادل أحد فى أهمية كتـاب بمثـل هذا المضمون. **أما ضرورة نشره فى هذا الوقت،** فلعل ممـا يشفع لذلك، بل يجعله أمر واجباً، هو أن أصول الفقه منذ أن وضعها الشافعى فى أوائل القرن الثانى للهجرة.. ومقاصـد الشريعة التى وضعها الشاطبى فى القرن الثامن قد أخذا مأخذ التسليم. ولم يفكر أحد بعد مرور قرابة ألف عام فى إعـادة النظر.. وهل يعقل أن ما وضعه هؤلاء الأئمة الإعلام وصل إلى حد الكمال الذى لا يتطلب تعديلاً أو حـذفاً أو إضـافة؟ وهل يجوز أن تهدر التطورات الجذرية والتغييرات الجسيمة التى نالت الأوضاع الاقتصادية والسياسية والاجتماعية فـى العالم أجمع على مذبح ما وضعه الأسلاف؟ وهل لا يعد هذا إهمالا لملكة الفكر وإغفالا لإعمال العقل والاعتماد كليا على ما وضعه الأباء والأجداد مع أن الآيات القرآنية تترى تـأمر بإعمال العقل والفكر والنظر والتدبير وتنهى عن اتبـاع مـا وضعه الآباء.. مما يضيق عن سرده المقام، وما نعتقد أنه لا يغيب عن فطنة القارئ فأين المردود العملى لهذه الآيـات ؟ وحتى متى يقف الفكر الإسلامى هـذا الموقـف الجمـودى الثبوتى وعواصف التغيير تكاد تقتلعه، وأمواج التطور تكـاد

تغرقه... وهو لا يملك لصدها إلا ما وضعه أسلافه منذ ألف عام ...

نزعم أن هناك حاجة ماسة لنشر هذا الكتاب، بل إننا نؤكد أن هذا تأخر سنوات طوال للملابسات التـى اكتنفـت المجتمعات الإسلامية وانعكست على قياداته بما حال دون أن يظهر فى سنوات خلت وأن نشره الآن إنما هـو اسـتدراك لتخلف طويل ..

ولعل النقطة الثالثة هى أهم نقاط تقييم العمل، أعنى سلامة المعالجة، فإذا كانت المعالجة ناقصة أو مشـوهة أو مغرضة أو سطحية أو أصيبت بمـا يحـول دون سـلامتها وموضوعها.. فإن هذا يهبط بقيمة العمل، ولعله بدلاً من أن يكون إضافة نافعة أن يكون إثارة لشبهات وشكوك ..

والحق أن تأخر معالجة أصول الفقه، مـع أهميتـه الظاهرة، ومع الحاجة الماسة إليه تعود إلى صعوبة سـلامة المعالجة، وأنها تتطلب "مواصفات" لـيس مـن السـهل أن تتوافر.

فقد يبدو للوهلة الأولى أن خير من يمكـن أن يقـوم بهذه المهمة هو الفقيه المتمكن الذى أحكم هـذا الموضـوع ودرس دراسة عميقة محكمة ما وضعه أئمة المذاهب الفقهية وغيرهم من مفسرين أو محدثين.. إذ المفـروض أن يكـون مثل هذا الفقيه هو "أهل الذكر" وصاحب الاختصاص وأنـه أكثر دراية بهذا كله من غيره ممن لا يحكمـه إحكامـه ولا يغوص إلى أعماقه ...

ولكن إعادة النظر، والتأنى قبل إصدار الحكم يوضح أن مثل هذا الفقيه المتمكن، أهل الذكر والاختصـاص، هـو آخر من يفكر فى فقه جديد، وأنه أعجز من يمكن أن يقـوم بذلك ..

ذلك لأن التعمق فى الدراسـة والإلمـام بالتفاصـيل يجعله حجه فيها يستطيع أن يرد على أى سؤال عنها لأنـه يعلم كل شئ يتعلق بها، ولكنه لا يعلم شيئاً عن سـواها لأن التخصص والتعمق حشا ذهنه بالتفاصيل بحيث لم يعـد فيـه مجال لفكر آخر، ومن المسلم به أن التخصص يكون علـى حساب سعة الأفق، وبقدر زيادة التعمق بقـدر مـا يضـيق

الأفق، ولأن الوصول إلى درجة التخصص يتطلب سـنوات طويلة. وعادة ما يرتبط عندما يتم بمنصب فـى المؤسسـة الدينية كأن يكون أستاذا فى الجامعة، أو عميداً لكلية.. فمـا الذى يجعل هذا الشخص يفكر فى فقه جديد واعتـزازه كلـه يعود إلى أنه أحكم فقه الأوائل. وأن منصبه الجامعى يربطه بالدراسات المقررة بالفعل. والوضع الواقع ؟ إنه لا يريـد.. وإذا أراد لا يستطيع .

من هنا يتضح خطأ المقولة الشـائعة والمنتشـرة والتى يصدعون بها آذاننـا عـن أهـل الـذكر وأصـحاب الاختصاص، وأن الفقه لا يجوز أن يكون كلاء مباحاً يتحدث عنه "كل من هب، ودب" فالحقيقـة أن هـؤلاء السـادة لا يقدمون فقهاً جديداً، لأنهم يؤمنون بالفقه التقليـدى الـذى تعلموه صغاراً ودرسوه كباراً. وبه يصولون ويجولون ..

فإذا كان فقهاء المؤسسة الدينيـة لا يسـتطيعون أن يفكروا فى فقه جديد، ولا يقدرون عليه إذا فكروا فيه، فهـل يستطيع ذلك أحد "الدكاترة" الذين تلقوا دراساتهم فى الغـرب وعادوا ليشغلوا المناصب الرفيعة ؟ هؤلاء أيضاً لا يفكـرون

فى فقه جديد.. ولا يقدرون عليه إذا فكروا فيه لأن دراساتهم الأوربية – رغم أنها يمكن أن تقدم إضافة – إلا أنها – بعيدة كل البعد عن مجال الفقه الإسلامى وتجديده. من أجل هذا لم يتصد أحد منهم لولوج هذا الباب دع عنك أن دخـولهم فيـه سيخل بموازين القـوى وفصـل السـلطات وسيعرضـهم لمؤآخذات تمس أوضاعهم، وقد تودى بها ..

وقد يكون الأساتذة الذين يحكمـون علـم الاجتمـاع وتاريخ الحضارات أقرب مفكرى النخبة الحديثة إلـى عـالم الفقه، وقد يمكنهم بالفعل أن يسدوا ثغرة ويقـدموا إضـافة، ولكن الأمر أعظم من ذلك بمراحل، فضلاً عن أن دراساتهم للاجتماع والحضارات يغلب أن تكون ملتاثة بأفكار أوربيـة وثنية الجذور ..

فهؤلاء أيضا لا يصلحون لمعالجة فقه جديـد. ولـم يحدث أن تقدم أحدهم لعلمه بأن دراساته لا تؤهله لذلك ...

بل قد يمكن أن ننقل الموضوع نقلة "نوعية" عنـدما نقول إن موضوع الفقه الجديد ليس أمر دراسة نظرية، بل إن له جانبه العملى والواقعى. وأنه إذا لم يتوافر له هذا الجانـب

فيخشى أن يأتى الفقه الجديد "نظريا" لا يتجاوب مع طبيعـة المجتمع الإنسانى، ومن ثم فيجب أن يكون لـه خلطـة مـا بالناس ومشاكلهم والعوامل التى تتحكم فـى معالجـة هـذه المشكلات، بل قد يمكننا أن ندفع القضية إلى حد القـول إن الذين يطلقون عليهم "كل من هب ودب" لهم حق ومصـلحة فى طريقة معالجة هذا الموضوع الهام لأنه سينتهى بالتطبيق عليهم. وقد يكون فيه العديد من أحكـام الجلـد أو القتـل أو السجن أو التحكم فى رزقهم فهم أصـحاب حـق – عملـى ومباشر فى تجديد الفقه – وهو مـا لا يتـوافر فـى الـذين يضعون العمائم ويرون أنهم "أهل الذكر" ..

وهذه الإشارة هى ما توجه النظر إلى أن المعالجـة التقليدية لأصول الفقه كانت مجردة، عنيت بالمـادة كـنص واستخدمت المنطق الأرسطى الصـورى بحيـث ابتعـد – باستثناء محـاولات معـدودة – عـن الحيـاة والجمـاهير ومشاعرهم ومشاكلهم .

فإذا أريد الإصلاح فلابـد أن يكـون للفقـه خلطـة بالمجتمع، ومعايشة لجماهير الناس فى أزقتهم، كما يتطلـب

ثقافة لها طابع موسوعى إنسانى، ومعرفة بتجـارب الأمـم السابقة أو المعاصرة ويدخل فيها النظم الاجتماعية والقانونية التى تطبق فى المجتمعات الأوربية، ففيها دون جدال خيـر كثير وإضافات عديدة "نحن أحق بها" حتـى وإن تضـمنت سوءات لأن النظم جميعاً لا تخلو من سوءات. وقد جـاءت الحضارة الأوربية بعالم جديد، وتحديات جديـدة فـى هـذا المجال .

ونحن بعد نعيش فى عصر أصبح العالم كله "قريـة" وجعل السماوات كلها مفتوحة.. وبلغ بالمؤثرات الخارجيـة إلى درجة غير مسبوقة .

* * *

قد يكون هناك كتب عن تجديد الفقه لا نعلم بهـا لأن القطيعة الثقافية فى العالم العربى والإسلامى بفعـل الـنظم الحاكمة حالت بيننا وبين التعرف عليهـا. كمـا أن هنـاك محاولات قام بها البعض، ولكنها جزئيـة وتنصـب علـى الفروعيات وليس على "أصول الفقه" .

وقد ألف الشيخ يوسـف القرضـاوى كتابـاً باسـم "الاجتهاد فى الشريعة الإسلامية" يعد من أفضل ما كتب فـى هذا الموضوع، ويكشف فى الوقت نفسه أزمة تجديد الفقـه، ومدى الحرج والمحرمات التى تكتنفه بحيث أنه ارتـأى أن الاجتهاد فى مجال الفقه لا يتعدى نـوعين: الأول الاجتهـاد "الانتقائى" وهو يعنى به "اختيار أحد الآراء المنقول فى تراثنا الفقهى العريض للفتوى أو للقضاء به ترجيحاً له على غيـره من الآراء والأقوال الأخرى" والثانى وهو الاجتهاد "الإنشائى" وهو "استنباط حكم جديد فى مسألة من المسائل لم يقل به أحد السابقين سواء كانت المسألة قديمة أو جديدة" .

وتعرض للمزالق التى ينزلق إليها العديد من دعـاة الاجتهاد وانتقد بعض ما ذهبوا إليه مثـل جـواز اسـتلحاق اللقطاء – الذى أخذت به المحكمة الشرعية العليا فى البحرين عام ٨٣، وما اقترحه أحد الكتاب من اعتبار صيغة ﴿فاقطعوا أيديهما﴾ {المائدة ٣٨،٣٩} فـى حالـة السـرقة، وصـيغة ﴿والزانية والزانى فاجلدوا..﴾ {النور ٢} باعتبارهما للإباحـة وليس للوجوب كما فى الآية ﴿يا بنى آدم خذوا زينتكم عنـد كل مسجد وكلوا وأشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾

{الأعراف ٣١} وكذلك جواز زواج المسلمة بكتـابى علـى أساس أن القرآن إنما حرم الزواج بالمشرك والكتابى لـيس مشركاً.. وما ذهب إليه الدكتور شـوقى إسـماعيل شـحاته والدكتور محمد شوقى الفنجرى من اعتبار البترول فى الدول العربية "ركازاً" يجب أن تؤخذ منه الزكاة. وكـذلك تحـريم الزواج بأكثر من واحدة وإباحة وضع "الباروكة" للسيدات .

وانتقد كذلك ما ذهب إليه الدكتور عبد الحميد متولى أستاذ القانون الدستورى من اشتراط أن يكون الحديث الـذى يعمل به فى المجال الدستورى متواتراً أو مشهوراً. وأشـار فى لمحه خاطفة "ومن ذلك ما صرح به شيخنا العلامة الشيخ محمد أبو زهرة رحمه ا فى ندوة التشريع الإسـلامى فـى ليبيا من إنكار عقوبة الرجـم فـى زنـى المحصـن (ص ١٤٤).

وقد رد الشيخ القرضاوى علـى هـذه الاجتهـادات بردود قوية مستمدة من الأدلة الفقهية. ومن القاعدة التى يأخذ بها "**حيث يوجد شرع ا ، فثم المصـلحة**" ولو أنه لم يحصر اجتهاده فى الأطر الفقهية المتبعة، أو أصول الفقه المقررة..

وأخذ بما ذهب إليه أبن القيم "**حيثما يكون العدل فـثم شـرع ا** " أو أخذ بما ذهبنا إليه من ضرورة ضبط السنة بمعـايير القرآن والتمييز بين الوحى القرآنى والوحى السنى الـذى لا يعطى للسنة تأبيد القرآن.. نقول لو لاحظ هذا كلـه فاربمـا وجد مسوغاً لبعض هذه الاجتهادات المنبوذة .

وعلى كل حال – فإن هذه الاجتهادات التى أصـلت عليها الشيخ القرضاوى سيفه تـنم عـن الطبيعـة الجزئيـة لمعالجة الفقه. **أما بالنسبة لتجديد أصول الفقه** فهذا مـا لـم يتصد له أحد فيما نعلم باستثناء محاولتين فى هذا الصـدد.. **قام بالأولى الدكتور حسن الترابى وعالج الثانية الشهيد سيد قطب .**

وجاءت مساهمة الدكتور الترابى فى رسالة مـوجزه (حوالى ٨٠ صفحة) من القطع المتوسط تحت أسـم "تجديـد أصول الفقه" ويبدو أن حجم الرسالة حال دون أن تتضـمن رؤوس مواضيع هذا التجديـد، واقتصـرت علـى إيضـاح ضرورة هذا التجديد – وهذا فى حد ذاته "يمثل قفـزة" فـى الفكر الذى يدلى به المشاهير. ويذكر للدكتور الترابـى أنـه

أشار إلى الأثر السيئ للمنطق الأرسطى على الفقه الإسلامى، وأنه أصابه بالشكلية والصورية، ولا أعلـم هـل الـدكتور الترابى هو السابق فى هذا أو أنه من السابقين. ولكن إشارته على إيجازها. تمثل إضافة منشئة .

ومع إيجاز الرسالة فقد تعرض الدكتور الترابى للنقد من كثير من الدوائر المحافظة ولم تشفع له ثقافته الرفيعـة، ولا كفاحه الجماهيرى فى الدعوة الإسلامية السودانية .

أما الشهيد سيد قطب رحمه ا فقـد اسـتبعد كـل المحاولات التى توضع لإصلاح الفقه، أو تجديده، من منطلق أن هذا كله عبث ما دامت الشعوب المسلمة لم تستكمل العقيدة الصحيحة التى محورها – فى نظره – الحاكمية الإلهية. وأن هذه المحاولات ما هى إلا ترقيع. وتصليح فـى الأوضـاع القائمة، وتستر على النقص الرئيسى. وقد شرح هذه الفكـرة فى تفسيره "ظلال القرآن" وفى كتاب "معالم الطريق" وكتاب "الإسلام ومشكلات الحضارة" الذى قال فيه "إن محاولة وضع أحكام تشريعية فقهية إسلامية لمواجهة أقضية المجتمع الـذى

تعيش فيه البشرية، والذى ليس إسلاميا، لأنه لا يعترف بـأن الإسلام منهجه، ولا يسلم للإسلام أن يكون شريعته .

إن محاولة وضع أحكام تشريعية لأقضية مثل هـذا المجتمع، ليست من الجد فى شئ. وليست من روح الإسـلام الجادة فى شئ. وليست من منهج الإسلام الواقعى فى شئ...

إن الفقه الإسلامى لا يسـتطيع أن ينمـو ويتطـور ويواجه مشكلات الحياة إلا فى مجتمع إسـلامى ! مجتمـع إسلامى واقعى، موجود فعلا، يواجه مشكلات الحيـاة التـى أمامه ويتعامل معها، وهو مستسلم ابتداء للإسلام ! ".

الشهيد سيد قطب هنا، كالشيوعيين الـذين يضـيقون بكل المحاولات لإصلاح الديمقراطية والرأسـمالية، لأنهـم يرفضونها أصلاً ويرون أن هذه المحاولات بما فـى ذلـك تكوين العمال لنقابات وإصلاح نظم الانتخاب الخ.. إنما هى محاولات لمد حياة هذا النظام المطلوب القضاء عليه ..

ولولا أن "الحاكمية الإلهية" استحوزت على الشـهيد سيد قطب رحمه ا بحيث لم تدع له تصوراً آخر لأمكنه أن يقول إننا نرفض هذا الفقه، ومحاولات إصـلاحه وتجميلـه

وترقيعه لأنه لا يعود رأسا إلى القرآن الكريم، ولا الصحيح الثابت من السنة، وإنما هو بناء تراكمى أقامته أجيال تلو أجيال من الفقهاء طبقاً لفهمهم وبحكم مهمتهم وبروح عصرهم، وبخضوعهم للنقص البشرى الذى لا يخلص منه أحد ..

ومع أنه لم يقل هذا، فإن مسلكه يتضمن – فيما يتضمن – نقداً، أو حتى رفضا للفقه الشائع والمنتشر بين المسلمين. إذ من غير المعقول أن يكون الفقه الذى يطبقه المجتمع حسناً ثم يكون المجتمع فى "جاهلية" كالجاهلية الأولى ..

* * *

وهكذا نرى أن هاتين المحاولتين لم يسفرا عن طائل، فموجز الدكتور الترابى لا يشفى غليلاً، ونقد سيد قطب جاء فى تضاعيف نقده للمجتمع ككل وبدا وكأن تجديد الفقه لن يجد فارسه، وأن الأمر سيظل على ما هو عليه، وأن من الممكن أن تمضى المذاهب الأربعة ألف سنة أخرى بعد الألف الأولى ..

ولكن ...

إن الذى خلق الحقيقة علقما

لم يخْل من أهل الحقيقة جيلاً

كما قال شاعرنا شوقى ..

فقد قفز من المجهول كأنما انشقت عنـه الأرض أو سقط من السماء رجل لم يضع على رأسه عمامة، ولم يدخل الأزهر، أو أى جامعة أخرى، ولم يصل نفسـه بحـزب أو وزارة، ولم يرزق شهره مدوية، وإن عـرف فـى دوائـر محدودة، لأن صلته التى شغلته ليل نهار كانت بالكتاب الذى عكف عليه من الخامسة من عمره حتى ناهز الثمانين درس فيها القرآن الكريم مراراً وتكراراً وألم بالسـنة النبويـة [(١)] والأدب العربى من منابعه الأولى حتى الكتابـات العصـرية

---

(١) مما لا يعرفه إلا الخاصة أن الأستاذ جمال البنـا أشـرف علـى وضع شرح الجزئين الثالث والعشرين والرابع والعشرين مـن كتـاب والده (الفتح الربانى فى ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيبانى مع شرحه بلوغ الأمانى من أسرار الفتح الربانى)، ويشمل الشـرح ذكـر السند، والغريب والتخريج .

وكاد أن يحفظ المتنبى وشوقى. ثم مارس العمل التطـوعى كتجربتيه فى الإصلاح الاجتماعى (جمعية رعاية المسجونين ومحاولته ترشيد الحركة النقابية) .

* * *

وفى سنة ١٩٤٦ نشر جمال البنا كتابه "ديمقراطيـة جديدة" الذى تضمن فصلاً بعنوان **"فهم جديد للدين"** أنتقد فيه الحماسة التى غلبت على الإخوان المسلمين الذين كانوا وقتئذ فى الأوج وقال **"لا تؤمنوا بالإيمان.. ولكن آمنوا بالإنسـان"** وعرض فى هذا الفصل لفكرة "المصلحة" كما جلاها الفقيـه الحنبلى نجم الدين الطوفى. وكان السيد رشيد رضا رحمه ا قد بعثها وقتئذ من مرقدها عبر القرون ونشرها فى المنـار.. والتقطها جمال البنا .

عندما كتب جمال البنا سنة ١٩٤٦ عن فهم جديـد للدين وقدم توجيها للإخوان المسـلمين وعـرض لفكـرة الطوفى لم يكن الذين يبلغون الخمسين من عمـرهم اليـوم **ويتقلدون مناصب الأستاذية والعمادة الخ.. قد ولـدوا بعـد وعندما أصدر سنة ٥٢ كتابـه "مسـئولية الانحـلال بـين**

الشعوب والقادة.. كما يوضحها القرآن الكريم" كان هـؤلاء السادة أطفالاً يلبسون البنطلون القصير ويلعبون فى الحارة!

* * *

وفى العشرين عاماً الأخيرة كثف جمال البنا دراساته وكتاباته الإسلامية فأصدر قرابة عشرة كتب لعـل أبرزهـا "الأصلان العظيمان: الكتاب والسنة" و "الإيمان بـا لـدى السلف والمحدثين" و "كلاً ثم كلاً. كلا لفقهاء التقليـد وكـلاً لأدعياء التنوير" و "الإسلام والعقلانية" وغيرها مما يضـيق عن سرد أسمائها هذا التصدير، **وكلل هذا العقد النظيم بكتابه "نحو فقه جديد" الذى صدر فى ثلاثة أجزاء** من عام ١٩٩٥ – حتى عام ١٩٩٩م ..

بعد هذا يقولون "إنه غير مختص" .

وما يضيره من هذا ..

وقد قالوا من قبل عن أبيـه، الـذى صـنف أكبـر موسوعة فى الحديث (مسند الإمام أحمد بن حنبل) وهو مـا عجز عنه الأوائل لمدة ألف عام، وصنفه وأضاف إليه شرحاً وتخريجاً وأحكام كل باب فى مثل الأصل. ثـم قـام وهـو

الرجل الفقير الذى يعيش من عمل يده، فطبعه ونشره علـى حسابه .

قالوا عنه "ساعاتى" ..

وماذا يضيره وقد قالوا عن شقيقه العظيم الذى أسس الهيئة الإسلامية "الأم" وترك بصمته على الدعوة الإسـلامية فى العصر الحديث، وقدم الإسلام كمنهج حياه، ثم استشـهد فى الأربعين .

قالوا عنه "معلم خط !!" .

ومن قبل هؤلاء قال أسلافهم ..

﴿لولا نزل هذا القرآن على رجـل مـن القـريتين عظيم﴾..

﴿أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منـه، ولم يؤت سعة من المال﴾ ..

فلندعهم فى ضلالهم يعمهون ...

* * *

أثار كتاب "نحو فقه جديد" دوياً فى المؤسسة الدينية، ونظم لقاء لمناقشته فى جامعة الأزهر بمدينـة نصـر يـوم (١٩٩٩/٢/٢٣) برآسة الدكتور صوفى أبو طالـب وأمانـة الدكتور محمد شوقى الفنجرى وحضره الدكتور أحمد كمـال أبو المجد وعدد كبير من عمداء الكليات الأزهريـة ودعـا بعضهم إلى مصادرته .

ولكن تلا هذه الندوة والدوى الذى أثارتـه سـكون، وهدوء لأن الدعوة إلى مصادرته تحولت إلـى مـا يشـبه مؤامرة صمت وتعتيم أريد بها وآد الكتـاب والحيلولـة دون ذكره وانتشاره ..

ولما كانت الفكرة الرئيسية من الكتاب فى ذهن جمال البنا هى إشاعة فكرة الفقه الجديد بين الشباب والعاملين فـى الهيئات العامة باعتبار الفقه أمراً من أمور الحياة كما هو أمر من أمور الدين، وأن من الضرورى أن يلموا بأحكامه التـى تقرر لهم المصير – بل وأن يسهموا – بقدر استطاعتهم – فى إثراء هذا الفقه بحصـيلة تجـاربهم وخبـراتهم أو آمـالهم وتطلعاتهم نقول لما كان هذا هو المراد من تأليف الكتـاب.

ولما كان بحجمه الكبير وثمنه المرتفع وبمـا تضـمنه مـن تفاصيل قد يشق على القارئ العادى استيعابها فقد أصبح من الضرورى اختصاره فى الحجم والتركيز على النقاط الحيوية بعد استبعاد الشروح أو الدفوع الخ.. بحيث يصدر فى قرابة مائتى صفحة، وأن يعرض بثمن يستطيع القارئ النمطى أن يدفعه .

وهذا هو السبب لماذا أصدرت دار الفكر الإسـلامى هذا العمل ..

وهناك عوامل أخرى تدخلت، وسهلت هذا العمل أو أسرعت به سيتحدث عنها المؤلف فى مقدمته ..

إن دار الفكر الإسلامى تحمد ا تعالى أن مكنها من إصدار هذا العمل، كما مكنها من قبل من إصـدار الأجـزاء الثلاثة له ..

﴿قل بفضل ا وبرحمته فليفرحوا هـو خيـر ممـا يجمعون﴾ ..

دار الفكر الإسلامى

تلخيص الأجزاء الثلاثة

من كتاب نحو فقه جديد

① ملخص الجزء الأول ...

يضم الجزء الأول بابين رئيسين :

الباب الأول عن **منطلقات ومفـاهيم** والثـانى **فهـم الخطاب القرآنى** وينقسم كل باب إلى أربع فصول ..

الأول : عن **البراءة الأصلية ودائرة الحلال والحرام** وهو يبرز الحقيقة الأساسية التى طالما كررتها كتـب الفقـه دون إدراك لعمقها وشمولها ألا وهى أن الأصل فى الأشـياء الحل والإباحة. وأنه لا حرام إلا ما حرم ا تعالى فى قرآنه بصورة لا تقبل التأويل، أو ما جاءت به سنة محكمة لا ترقى إليها شائبة. أما تحريم الفقهاء فليست لـه قداسـة أو إلـزام التحريم المنزل، لأنه ليس إلا اجتهادات تخطئ وتصيب .

والفصل الثانى عن **التمييز بين العقيـدة والشـريعة والفقه** والخط الرئيسى فيه هو التمييز ما بين العقيـدة التـى محلها القلب ومحورها الإيمان والحاكم فيها ا تعالى. وبين

الشريعة التى هى المعاملات ما بين الناس بعضـهم بعضـاً وهذه محلها العقل ومحورها العدل والحاكم فيها هو الدولـة، ويخرج الفصل من إطار الشريعة.. كل ما يتعلـق بالعقيـدة وهو عادة أول ما يبرزه الفقهاء من مقاصد الشريعة – كمـا أنه يدخل فى الشريعة كل ما يتعلق بالإمامة (الحكومة) التـى توضع عادة فى كتب العقيدة أو الكلام .

ويعالج الفصل الثالث **النشـأة التاريخيـة لظهـور وتضخم فقه العبادات** وهو يعيدها إلى غلبـة الحكـام علـى الفقهاء الذين انحازوا إلى فقه العبادات بعد أن ضيق علـيهم الحكام المجال .

والفصل الرابع عن **الاجتهاد هذا المعلوم المجهول..** وهو يكشف عن جوانب عديدة لما يتطرق إليها الكُتَّاب الذين ينادون بفتح باب الاجتهاد، ويفترض أن توضع نصب العيون حتى يمكن للاجتهاد أن يؤدى دوره بنجاح .

والباب الثانى عن **فهم الخطاب القرآنى** وهو يعـالج فى فصله الأول فهم الخطاب القرآنى أيام الرسـول عنـدما كانت تلاوته – وحدها – تكفى لإيمان المشـركين وعنـدما

"فتحت المدينة بالقرآن" ثم يعرض فى الفصل الثانى للتطـور الذى أعتور هذا الفهم بعد الحقبة النبوية. وظهور التفاسـير ومحاولات الوصول إلى سر الأعجاز القرآنى حتى يصل إلى المرحلة الحديثة فيعرض للتفاسير الحديثة بدءاً مـن الشـيخ محمد عبده ثم يناقش المعالجات الجديـدة للقـرآن الكـريم. فيعرض الفكرة الرئيسية للكاتب الجزائرى الـدكتور محمـد أركون والتجديدات التى وصل إليها المفكر السورى محمـد شحرور، وأخيراً التخبطات التى تورط فيها الدكتور نصـر أبو زيد .

ويفرد الباب أوسع فصوله **الفهم القرآنى كما يجـب أن يكـون** فيأخذ مفتاحه من أن القرآن هو معجزة الإسـلام، وأنه بهذه الصفة يجب أن يكون له الأعجاز الدائم والمتجدد، وإلا سقطت معجزة الإسلام، ولهذا فإن الإسلام نقـل مجـال المعجزة من القوانين الطبيعية "مثل حصـانة إبـراهيم مـن الاحتراق بالنار، وعصا موسى وإحياء عيسى للموتى" الخ... إلى مجال النفس الإنسانية. وبهذا يمكن للإسـلام أن يحقـق أعجازه، ويكفل استمرار هذا الأعجاز على مـدار الزمـان، وهذه هى **المهمة المستحيلة** التى حققها القرآن .

ويرى الكتاب أن عناصر الأعجاز القرآنى هى **النظام الموسيقى** الذى يجعله يدخل الآذان ويتملـك الوجـدان ثـم **التصوير الفنى** الذى يجعل القارئ يلم بالمعـانى، متجـاوزاً محدودية اللغة وقصور العقل البشرى خاصة فيما يتعلق بذات ا تعالى واليوم الآخر.. ثم **المعالجة السيكولوجية** للإنسان، ولمسه الأوتار الحساسة فى النفس، وأخيراً توجيه الإنسـان بعد أن تفاعل مع القرآن تماماً عن طريق النظم الموسـيقى، والتصوير الفنى والمعالجة السيكولوجية إلى هدفين رئيسيين هما **إعمال العقل والإيمان بالقيم والمبادئ النبيلة التى نص عليها** بحيث يخلق الإنسان خلقاً إيمانيا جديداً .

② ملخص الجزء الثانى ...

أرتؤى أن يخصص الجزء الثانى من كتاب نحو فقه جديد لموضوع السنة لحيويته، ولأن السنة تمثل "مادة" الفقـه الإسلامى وهذا الجزء الذى يحمل أسم السنة ودورها فى الفقه الجديد يضم قسمين رئيسيين الأول تقريرى والثانى إبداعى..

وجاء القسم الأول من الباب تحت عنوان **السنة فـى الفقه السلفى** وهو يضم أربعة فصول الأول منها بعنـوان.. **التطورات تجعل من السنة حديثاً وتدفعها إلى الصدارة** وهو يصف التطورات التى جعلت السنة حـديثاً ودفعتهـا إلـى الصدارة بحيث أصبحت تقضى على القرآن، ودلالة ونتـائج هذا التحول الخطر .

والفصل الثانى هو عن **السنة بين المتحفظين عليها والمسلمين بها** وفى المتحفظين يذكر الكتاب الخـوارج ثـم المعتزلة ثم الشيعة، فهؤلاء جميعاً يتحفظون على المعـايير التى أجمع عليها المحدثون، وبالنسبة للعصر الحديث يـورد الكتاب آراء الدكتور محمد توفيق صدقى التى نشـرها فـى

المنار فى العقد الأول من القرن العشرين ثم يشير إلى كتاب "فجر الإسلام" للأستاذ أحمد أمين وما تضمنه من ملاحظـات على طريقة المحدثين ثم كتاب الشيخ أبو ريه "أضواء علـى السنة المحمدية" الذى أحدث ثورة عارمة عليه بالنسـبة لمـا أورده عن أبى هريرة، ومع هذا فإن ما تضمنه كتـاب أبـى ريه لا يعد شيئاً أمام ما تضمنه كتاب "تبصير الأمة بحقيقـة السنة" للدكتور إسماعيل منصور، وهو كتـاب ضـخم فـى سبعمائة صفحة ذهب فيه إلى عدم صـحة السـنة المرويـة "الأحاديث" وأن ما يعتد به إنما هى السنة الفعلية التى انتقلت من جيل الرسول إلى الأجيال .

وبالنسبة للمسلمين للسنة عـرض المؤلـف كتـابين أحدهما من القديم وهو كتاب العلامة إبـراهيم بـن الـوزير **الروض الباسم فى الذب عن سنة أبى القاسـم** والثانى مـن الحديث وهو كتاب الأستاذ الشيخ مصطفى السباعى **السـنة ومكانتها فى التشريع الإسلامى** .

ويعرض الفصل الثالث لظاهرة بارزه فـى تطـور الحديث أوردها تحت عنوان **من التشدد إلى الترخص** تتبـع

فيه الصور المتوالية للتنازلات التى سمحت أخيـراً بقبـول الحديث الموضوع فى فضائل الأعمال. والأثر المدمر لهذا .

كما يعرض الفصل الرابع لظاهرة أخرى لفتت انتباه المؤلف هى أن معظم الأحاديث التى يدعون أنها متواترة هى أبعد الأحاديث عن المصداقية لأنها تـدور حـول المهـدى، والفتن، والحوض الخ... مما لا يفترض أن يكون موضوعاً لتواتر فى دين كالإسلام يقدم منهجا للحياة. وفى مقابل هـذا فهناك أحاديث عديدة تقدم مبادئ هامة تكون إما من أحاديث الآحاد، أو تتعرض لتحفظات عديدة من المحـدثين، ولهـذا حمل الفصل أسم "**من مفارقات المحدثين**" ..

أما القسم الثانى فيحمل عنوان **السنة فى الفقه الجديد** وهو يضم مقدمة عن الموقف إزاء السنة ما بين المسلمين بها والمتحفظين عليها ورأى أنه لا يمكن الاقتصار على السـنة الفعلية، كما يذهب إلى ذلك البعض، وفى الوقـت نفسـه لا يمكن التسليم بالمعايير والأحكام التى وضعها المحدثون، ومن ثم فلابد من تحديد جديد وهو ما يتضمنه القسم الثـانى مـن الكتاب وأول فصول هذا القسم – هو الفصل الخامس – وهو

عن **السنة فى القرآن الكـريم** فيعـرض المنزلـة الكبـرى للرسول ومهمته، ووجوب طاعته، وهو يستخلص أن هناك.. ثلاث دوائر **(أ) سنة عبادية تبلور العلاقة ما بين الإنسـان وا تعالى وتضم كل ما جـاء عـن الشـعائر والطقـوس العبادية من صلاة أو حج أو صيام.. الخ (ب) سنة حياتيـة تبلور المعاملات بين الناس بعضهم بعضاً وما يفتـرض أن تتسم به هذه المعاملات من صفات.. (ج) سنة سياسية تمثل السياسات التى اتبعها الرسـول باعتبـاره قائـداً وحاكمـاً للمسلمين تتجمع فى يديه أزمة الحكم .**

وأبرز الفصل أن الفقهـاء آثـروا الـدائرة الأولـى "العبادية" بعنايتهم، فى حين أن الدائرة الثانية والثالثة لا تقلان أهمية – لأن حياة المجتمع تتوقف عليهما، وما حـدث مـن أخطاء فادحة فى الحكم الإسلامى هو نتيجـة للتخلـى عـن "السنة" السياسية وتقاليد القيادة النبوية ولأن الفقهاء اعتبـروا أن هذه الدائرة ليست من التشريع الملزم ..

وأبرز الفصل السادس **الرسول والبلاغ المبـين** أن القرآن الكريم لم يعن بتحديد التفاصيل فى الصلاة والزكـاة

والصوم والحج الخ.. ولما كان هذا لا يمكن أن يعد إهمالاً أو نسياناً – تعالى القرآن عن ذلك – فلابـد لـه مـن حكمـة، والحكمة التى نفهمهـا أن القـرآن ركـز علـى الكليـات والجوهريات والقيم والمقاصد، وليس على التفاصـيل ولمـا كانت هذه التفاصيل لا يمكن أن تهمل فإن ا تعالى أوكـل إلى الرسول "البيان" **وهذا ما قام به الرسول عن طريق وحى سنُى، لأنه لا يتصور أن يكون الرسول قد حدده من تلقـاء نفسه أو أرادته الخاصة ..**

ولكن الوحى السنى أقل درجة من الـوحى القرآنـى ولو كان فى الدرجة نفسها لأورده القرآن .

وتدعم هذا واقعة هامة هى أن الرسول نهى عـن أن يكتب حديثه، وأمر من كتب شيئاً أن يمحه، وطبق الخلفـاء الراشدون ذلك، ورفض عمر بن الخطاب صـراحة تـدوين "السنن" حتى لا يشرك بكتاب ا كتاباً آخر ولم تدون السـنة إلا بعد مضى مائة سنة، فى أول عهد الخليفة عمر بن عبـد العزيز .

ودلالة هذه الواقعة أن الرسول وأن قام بالبيان فيما يتعلق بالتفاصيل، إلا أنه لم يشأ أن يكون لهذا البيان "تأبيد" القرآن أو يكون فى مستوى الثوابت القرآنية التـى نـص عليها القرآن .

ولما كانت هذه النتيجة تبدو خارجة عن الفهم السلفى فقد أورد المؤلف أراء الفقهاء عما يعد "تشريعا" من الحـديث ومالا يعد نقلاً عن القرافـى، والـدهلوى والشـيخ شـلتوت وغيرهم، كما أوضح موقف السيد رشيد رضـا رحمـة ا . وختم الفصل بفتوى الأزهر عن أن السنة لا تستقل بإثبـات الواجب والحرام وأن من أنكر استقلالها يعد منكـراً لشـىء اختلف فيه الأئمة .

ويختم الكتاب بالفصل السـابع الـذى يحمـل أسـم "**العرض على القرآن الكريم**" ومهد له بفقـرة طويلـة عـن "الحاجة إلى ضابط منهجى" وأشـار إلـى تخـبط القـدامى والمعاصرين لعدم وجود هذا المنهج "ولا يمكن لهذا المـنهج إلا أن يكون العرض على القرآن الكريم" وهذا المبدأ ممـا لا يصرح برفضه المحدثون – حتى وأن ضاقوا بـه وحـاولوا

التماص منه – والجديد فى الموضـوع أن الكتـاب اعملـه بالفعل. فارتأى التوقف أمام (١) الأحاديث التى تناولت الغيب – بدءاً من الموت حتى الجنة والنار لأن ا تعـالى اسـتأثر بعلمه وأراد له أن يكون "غيباً". (٢) الأحاديث التى جـاءت عن تفسير المبهمات فى القرآن لأن القرآن أراد لها أن تكون مبهمة، ولأن تفسيرها يحكم أحاديث سـقيمة فـى النـص المحكم المنزل. (٣) الأحاديث التى تخالف أصولاً قـرآنية قاطعة. (٤) معظم الأحاديث عن المرأة، بدء من خلقها مـن ضلع أعوج حتى احتجابها حتى لا تظهر إلا عينـا واحـدة وكذلك الأحاديث التى عالجت الزواج والطـلاق وأحاديـث أحكام الرقيق والفىء والغنائم باعتبارها خاصة بمرحلة معينة انتهت ويجب أن تـعالج فى ضوء الثوابت القرآنيـة . (٥) الأحاديث التى تنسب معجزات خارقـة للرسـول فمعجـزة الرسول بنص القرآن هى القرآن نفسه. (٦) الأحاديث التـى تعطى لأفراد، أو مدن، أو أجناس أو أولياء أو خلفاء الـخ.. مزايا لأن الأفضلية فى الإسلام هى للتقـوى والعمـل. (٧) الأحاديث التى تخالف النصوص القرآنية عن حرية العقيـدة. (٨) الأحاديث التى جاءت عن الأكل والشرب واللبس والنوم

الخ.. أو التى تنذر بعقاب رهيب على خطأ طفيف أو طاعـة الحكام. وبتطبيق هـذا المنهج فقد يفترض التوقف أمام العديد من الأحاديث الواردة فى الصحيحين ..

③ ملخص الجزء الثالث ...

يضم الجزء الثالث بابين كبيرين :

الباب الأول وهو بعنوان "منطلقات ومفاهيم" .

الباب الثانى وهو بعنوان "أصول الشريعة " .

وينقسم الباب الأول بدوره إلى أربعة فصـول ففـى الفصل الأول يعالج قضية هامة هـى **المسـتويات الثلاثـة لمرجعية الفقه** وهو يرى أن هناك ثلاثة مسـتويات متميـزة للفقه. المستوى الأول هو القرآن والمسـتوى الثـانى هـو الرسول والمستوى الثالث هو الفقهاء ويرى الفصل أن هناك شُقه كبيرة، قد تصل إلى التناقض فى بعض الحالات ما بين المستويين الأول والثانى من ناحية والمستوى الثالـث مـن ناحية أخرى، ولكى يدلل على ذلك أختار خمسة موضوعات تبرز الفرق الكبير ما بين معالجة القرآن والرسول، ومعالجة الفقهاء هذه الموضوعات الخمسة هى "الإيمان با ، وحريـة الاعتقاد، والمرأة، والعدل، والرقيق، وأورد من الشواهد مـا يؤكد ما ذهب إليه، وذكر المؤلف أن الفقه المطبق حاليا ليس

هو فقه القرآن والرسول، ولكن فقه الفقهاء وهذا من أسباب تأخر المسلمين .

الفصل الثانى هو عن **الفقه بين المصلحة والمقاصد والارتفاقات** فيعرض لفكرة الإمام نجم الدين الطوفى عن المصلحة وأنها مقصد الشارع وضرورة تأويل كل نص قد يخالفها بما يتفق معها. ثم عرض لفكرة المقاصد التى أشار إليها العز بن عبد السلام، والجوينى، وجلاها فى شكلها الأخير الشاطبى بحيث أصبحت "المقاصد الخمسة" أمراً مسلماً به ومجمعاً عليه، وبين الفصل الساذجة والطابع التلفيقى فى تصوير هذه المقاصد، وأخيراً أشار إلى ما أورده ولى ا شاه الدهلوى فى كتابه "حجه ا البالغة" عن "الارتفاقات" وشبهه فى الفقه بابن خلدون فى الاجتماع، ومع هذا كله فإن الفصل انتهى إلى فكرة القيم مفضلاً إياها على المصلحة والمقاصد .

وناقش الفصل الثالث وهو عن **الحدود المفترى عليها** الفكرة فى الحدود، ثم عرض لحد السرقة باعتباره الحد الأكبر والأكثر أثراً بحكم شيوع السرقة وبحكم عقوبة

"القطع" الرهيبة، وعرض لاجتهادات عدد كبير من المفكرين الإسلاميين فى هذا المجال كالشيخ عبد المتعـال الصـعيدى والدكتور معروف الدواليبى والأستاذ عبد ا   العلايلى الخ.. وأقر المؤلف العقوبة على أساس أن تكون لمن تعود السرقة ويختم الباب **بالفصل الرابع وهو المكونات الثلاث لشخصية الفقه الإسلامى** وارتأى الفصل أنها **التجزئية** التى تعود إلـى النشأة التاريخية للفقه، **والتى جعلته فقه قضاء أكثر مما هـو فقه تشريع،** وعرض الفصل لمحاولات الفقه الاستدراك ذلك بفكرة القواعد وغيرها. **ثم اللغة** التى أفسحت المجال للفقهاء ليطبقوا مفاهيم العصر، وأخيراً **المنطـق الأرسـطى** الـذى أعطى الفقه طابعه الصورى الثبوتى الجمودى .

وبهذا ينتهى الباب الأول ..

ويلفت الباب الثانى القراء إلى أنـه **يعـالج أصـول الشريعة، وليس أصول الفقه،** والفقه فى مفهوم الفقهاء أوسع مدى من الشريعة التى تقتصـر علـى جانـب المعـاملات والعلاقات والتى أخرج المؤلف منها – عندما ميز مـا بـين "العقيدة والشريعة والفقه" فى الجزء الأول من الكتاب – كـل

ما يتعلق بالعقيدة – فالباب فـى الكتـاب خـاص بأصـول الشريعة.

وأول فصول هذا الباب – الفصل الخامس هو "**العقل أولاً**" فما دام الأمر أمر شريعة فلا منـاص ولا بـديل عـن العقل، ومما يلفت النظر أن الفصل – فى مقابل هذا – يذهب إلى أن القلب هو أساس الإيمان ولو كان الفصل عن "العقيدة" لما قال العقل أولاً ولكن الوحى أولاً لأن الأديان إنما تكتسب خصيصتها المميزة نتيجة للوحى، وإلا لما كان هناك فـرق بين الأنبياء والفلاسفة .

ولكن الفصل هو عن الشريعة، والشريعة أى مجـال العلاقات ما بين الناس والمعاملات الخ.. لابد وأن يقوم على العقل أولاً .

ويوضح الفصل بقدر من الإسهاب تغييب العقل فـى الفقه وأثار ذلك، ويناقش طريقة بعض الكتب التى عالجـت هذه النقطة .

ويحمل الفصل السادس – وهو عن الأصل الثانى من أصول الشريعة – عنوان **منظومة القيم الحاكمة فى القـرآن**

الكريم وليس هناك حساسية أو مجافاة فى تأخير هذا الفصل عن الأول. لأن العقل هو أداتنا وسبيلنا لفهم القرآن، والقرآن لم يأتنا بالعقل وإنما بالتنظير السليم الذى لابد لفهمه من العقل، والفكرة فى الفصل أن الفقهاء أرادوا أحكاماً جاهزة منصوص عليها صراحة فى القرآن ومثل هذه الأحكام قليلة (ما بين ٢٠٠ و ٦٠٠ آية) ومن ثم فإنهم انصرفوا إلى مصادر أخرى، ولو أنهم جعلوا القيم الحاكمة هى الأصل الذى تستمد منه الأحكام لاتسعت قاعدة الاستلهام القرآنى. **لأن قيمة كالعدل مثلاً يمكن أن تكون الأساس فى كل العقود والمعاملات** وعدد الفصل القيم الحاكمة – التى يمكن أن تستمد منها الأحكام .

وأعتبر الفصل السابع. السنة المصدر الثالث من مصادر الفقه، ورد بذلك ما سبق إلى فكر البعض من أن المؤلف يحيف على السنة ودافع عنها دفاعا مجيداً، وقال إذا كان الإسلام قد كتب بحروف القرآن، فإن السنة هى النقط على هذه الحروف وأن الإسلام بدون الرسول يفقد شخصيته ولمساته البشرية، وإن كان الفصل بالطبع يفهم السنة الفهم الذى عرضه بإفاضة فى الجزء الثانى من هذا الكتاب

والمخصص كله للسنة، وأخيراً يحدد الفصل الثامن **الأصـل الرابع من أصول الفقه الجديد بأنه "العرف"** والفصـل يبـدأ بتبرير استبعاد ما سيسبق إلـى الأذهـان "لمـاذا لا يكـون الإجماع" فيعالج فكرة الإجماع ويوضح أنها لم تكـن أصـلاً محل إجماع ! ثم يعرض العرف باعتبـاره أحـد الأصـول "التبعية" التى أعترف بها الفقه التقليدى ويوضح أن العـرف فى الفقه الجديد هو صوت التطور وقد تبلور بعـد مرحلـة طويلة من الأخذ والرد حتى أصبح عرفا، وهو مـا يعطيـه صفة الإجماع المقرر بالفعل ويمثل عنصـر المرونـة فـى التشريع ..